

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم (١) لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية المعدل بالقانون رقم ٥٠

لسنة ١٩٨٤ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين في وظيفة معاون نبأة بالنيابة العامة كل من السادة :

حازم فتحى حامد سليمان

عماد حسن عبد القادر عثمان

محمد رفعت محمد بيومى

أحمد إبراهيم سبروك حشاد

ضياء الدين حامد محمود إبراهيم عامر

عمر محمد محمد أحمد سلامة

خالد أحمد كمال حسن خالد

شريف حامد عبد الوهاب عرابين

محمد أحمد محسود مكى

محمد عبد الحميد عبد الجراد السيد

أسر إسماعيل أحمد حمدي
 تامر سعيد السيد يونس
 محمد صفت صلاح حسن المرصفاوي
 طارق على عبد الشكور عبد الله
 وائل على عبد الحفيظ السعدنى
 محمد هشام سليمان أبااظة
 ياسر عبد العظيم عكاشه عزام
 هانى صبرى أحمد عبد الكريم
 حسين محمد جمال الدين محمد مصطفى
 عبد الفتاح محمد فريد فؤاد على الزارع
 محمد سامي محمد عبد الصادق
 عباس سعد إبراهيم عبد الجساد
 محمد عبد الوهاب حسن محمود
 وليد محمد رشاد إبراهيم عبد الرحيم
 رمضان محمد أحمد على غانم
 هانى محمد طلابع مصيلحى جودة
 خالد رشدى عبد الحليم الأبرق
 أحمد عادل عبد الحميد محمود البحراوى
 أيمن عبد القادر السيد العبدوى
 محمد أحمد مصطفى أيوب
 محمود سيد محمود يوسف
 راضى أبو الفتوح إبراهيم محمد

خالد محمود حسدي عبد العزيز عطية
 محمد أحمد مهران عطا
 غفران محمد عفت لبيب مصطفى أبو العلا
 أحمد عبد الفتاح أحمد أبو مسلم
 وليد عطية محمود إبراهيم
 حاتم محمد محمد محرم
 خيري لبيب حسن مصطفى
 عماد حامد درويش على
 علاء محمد حسين غانم
 محمد فرج حافظ الدرى
 رضا زكي عبد الجواد سعيد
 حازم السيد عبد المجيد العشري
 سامي السيد السيد أبو السعود
 عصام الدين حسني دسوقى محمد
 أحمد جمال أحمد عثمان
 طارق عزت إبراهيم محمد خليل
 هشام فتحى مصطفى حسن بدر
 خالد عبد العزيز المغاورى عبد الحليم
 أحمد مصطفى أحمد محمد
 أشرف خلاف عبد المجاير خلاف
 عثمان محمد يحيى عثمان خفاجى
 أحمد مجتبى محمد خيرت ذهنى
 محمد ماهر سيد إبراهيم عبد الواحد

سدهت عبد الله عبید الله منصور
أسامه محمد زكي محمد عبد الحليم زكي
رياض صلاح على أبو زياد
محمد السعيد أحمد المحمودي
جمال مصطفى محمد رفاعي
خالد مدوح صلاح الدين شعراوى
خالد محمد محمد محمد علي
على إبراهيم محمد فهمي عماره
فالد مصطفى عطية محجوب
عمرو محمد سمير حسن الفقى
فوزى السعدي حساندان حسن
محمد فريد عبد الحكيم أحمد
محمد وائل أكرام محمد عبد الرحمن نصار
أحمد عبد المنصف عبد الحميد الطوخى
أحمد محمود محمد عباد
أمين أحمد أحمد أبو مسلم
أمين عبد الحميد رضا
هيثم محمود جلال أحمد عبد الكريم
محمد محمد سمير حسين الفراب
عمرو نشأت محمد الشاذلى
حسام محمد على أحمد
مسينا مسحت محسروس لوقا
سعد الدين حسن محمد سرحان

سهـ مر عبده محمد الدمرادش
 غالـ محمد سبـرى محمد كمال الأغـرس
 مـدوـ محمد حـلى عبد العـزيـز شـلـىـيـ
 مـحـمـود عـطـيـة عـبد الرـؤـوف أـبـو شـوشـهـ
 مـهـمـد فـتحـى جـبـرـى مـهـمـد حـسـنـ
 عـبـ، المـجـيد مـعـمـود عـبـد المـجـيد سـليمـ
 رـأـفـ فـتحـى مـهـمـد حـسـنـينـ
 يـاسـرـ كـمالـ الدـينـ يـسـ مـسـتـولـىـ
 أـحمدـ فـارـوقـ أـحمدـ حـجاجـ
 مـكـاـمـ سـيدـ مـحـمـدـ السـوـدـانـىـ
 حـامـ الدـينـ السـبـىـ عـبـدـ الـوهـابـ عـكـاشـةـ
 سـاحـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـحـكـمـ مـحـمـودـ أـشـعـثـ
 أـشـرـفـ مـحـمـدـ الـجـمـيلـ مـحـمـدـ مـحـمـدـ
 طـاقـ مـحـرـوسـ عـبـاسـ مـحـمـدـ أـبـو غـربـ
 سـرىـ أـنـورـ الـراـوىـ أـبـو سـعـىـلـىـ
 مـعـرضـ ثـرـوتـ رـجـبـ إـبرـاهـيمـ
 عـمـروـ مـعـمـودـ صـالـحـ الـجـوـهـرـىـ
 جـ جـزـيفـ سـمـيرـ بـطـرسـ بـقـطـرـ
 أـيـنـ فـارـوقـ عـبـاسـ أـبـو زـيدـ
 جـ جـودـتـ مـيـخـائـيلـ قـدـيسـ بـولـسـ
 عـبـدـ الـعـظـيمـ أـحـمـدـ عـبـدـ الـعـظـيمـ مـحـمـدـ
 أـمـدـ عـونـىـ عـبـدـ الـفـتـاحـ الـأـنـاـ
 مـدـوحـ إـبرـاهـيمـ إـبرـاهـيمـ بـصـيـلـهـ

محمد صبحي عبد الحميد عبد الكريم
 شام زكريا عبد الباسط
 محمد فهمي عبد الله أحمد
 عمرو حامد على كريم
 وائل محمد السعيد محمود حسن بعيص
 ياسر عبد الرحمن عبد العزيز محمود
 علاء الدين عبد النعم محمد أحمد الشندي
 شريف حمدى عبد النعم أحمد
 عمر محمد حسنى عبد الحكيم على
 أحمد عبد النعم أحمد الأطروش
 أحمد أحمد محمود دعيبس
 إيهاب السيد عبد عبد الحميد عواره
 هيثم محمد عبد السلام حجازى
 ياسر فتح الله مصطفى العكاوى
 مصطفى إسماعيل مصطفى إمبابى
 أحمد محمد عزت عبد الفتاح عجوره

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٢ يناير سنة ١٩٩٥ م .

(حسني مباركا)